رابط المادة على منصة باحث

مقاطع المجالس الفقهية

عمل عندي خادم بمبلغ مئتي دينار في الشهر، أعطيته مئة مقدم، ومئة اتفقنا بعد انتهاء المدة، ولكنه

محمد هشام طاهري

يقول عندي خادم عمل عندي خادم بمبلغ مئتين دينار في الشهر. اعطيته مئة مقدم ومئة اتفقنا بعد انتهاء ولكنه بعد عشرين يوم قال لن اكمل الشهر فقلت له لن اعطيك باقي المبلغ. فقال لا اريده. فلما - 00:00:00

خرج من عندي وبعد يومين اتصل يريد باقي المبلغ المئة دينار. فهل له حق مالي عندي فهو خل؟ قد اخل بالاتفاق ولم ملء المدة. في هذه الحالة ان كان العقد الذي بينك وبين العامل او الخادم او السائق - 00:00:20

هذا يقضي جاره ان كان العقد على مدة فهو يستحق من الاجرة اذا لم يكمل المدة بقدر ما امضى من المدة. والان الاجارة بينك وبين هذه الخادمة وهذه الخادمة شهر - 00:00:40

فما دام انه عمل عشرين يوم فهو يستحق اجرة عشرين يوم. ولا يستحق اجرة عشرة ايام الباقية. فانت تعطيه بقدر عشرين يوم قسم المئتين على ثلاثين شوف كم يصير المجموع الباقي تعطيه اياه وما زاد لا يستحقه - 00:01:01

هذا ما وصلنا من الاسئلة لا نفتح المجال لكم تفضلوا - 00:01:21